الإقتراحات والتوصيات:

من أجل تحقيق تهيئة عمرانية تتماشى مع متطلبات الهوية العمرانية لمركز مدينة بشار يجب ان تتوفر بعض الشروط والخصائص التي يمكن ان نلخصها فيما يلي:

- الحفاظ على هوية مركز المدينة وجعله نقطة استقطاب ودعمه بالخدمات والتجهيزات.
- دراسة المشاريع العمرانية من جميع الجوانب وهذا من اجل معرفة سلبياتها واصلاحها وذلك لإنجاح هذه المشاريع.
- تحقيق التوازن بين هوية مركز المدينة و التوسعات الحديثة وهذا من اجل دراسة اثر المشاريع العمرانية على مركز المدينة.
- توفير البنية الاساسية المتكاملة.
- إعداد مخطط يضمن عملية التسيير والصيانة للمساحات الخضراء ومساحات اللعب.
- وضع مخطط لاستهلاك المجال بصورة عقلانية في مركز المدينة.

دفتر الشروط:

تم تكوين دفتر الشروط هذا طبقا لأحكام التهيئة والتعمير والتنظيمات المعمول بها خاصة المادة الخامسة من القانون (29-90) الصادر ب 01 ديسمبر 1990م. ويهدف دفتر الشروط إلى توفير كل المتطلبات اللازمة من اجل تحقيق المشروع العمراني من حيث الوضعيات القانونية والتشريعية لمجال التهيئة والتعمير .

تقديم المشروع:

المادة الأولى : من أجل ضبط الواجبات والحقوق وكذا الإرتفاقات الوظيفية كان لا بد من وضع دفتر الشروط لتحديدها .

المادة الثانية: تقديم أرضية المشروع

- تقع منطقة التدخل في مركز المدينة (مدينة بشار) ذات الحدود التالية.
- من الشمال:حي زاوي دايب.
- من الجنوب: حي الجيهاني وحي القصر القديم.
- من الشرق: حي سي احمد الزوبير.

- من الغرب: حي محمد بن محمد.

المادة الثالثة: يتم تقسيم أرضية المشروع إلى:

- السكنات.
- التجهيزات.
- طرق + موقف السيارات.
- مساحات خضراء.
- ساحات حرة.

المادة الرابعة: السكنات :

- جميع السكنات الموجودة هي سكنات فردية و سكنات جماعية.
- يمنع بتاتا بناء سكنات فوضوية .
- رفع كل مخلفات البناء بعد الانتهاء من عملية الهدم.
- احترام النمط السائد للمساكن التي تجدد.
- السكنات التي حالتها متوسطة ترمم واجهاتها وفق الطابع العمراني والمعماري المحلي .

المادة الخامسة: التجهيزات:

- تتحمل الدولة كل الأعباء المادية لإقامة التجهيزات.
- يجب أن تكون الهندسة المعمارية للمرافق لها صبغة تقليدية لاسيما من حيث الواجهات.
- يجب أن تحترم مدة إنجاز التجهيزات وأن تنجز كليا وبجميع لواحقها.

المادة السادسة: الطرق والأرصفة موقف السيارات:

- يجب احترام المساحة المخصصة لها في مخطط التهيئة مع احترام القوانين الخاصة بالطرق أثناء الإنجاز.
- تبليط الأرصفة على جانبي الطرق المهيكلة.
- لا يجوز بأي حال من الأحوال التعدي على الرصيف وعلى عنصر من عناصره.
- تهيئة موقف السيارات حتى تساعد في التقليل من الازدحام داخل مركز المدينة.
- لا يسمح بدخول السيارات في حدود مجال عزل الحركة ماعدا سيارات الأمن والإسعاف.

- تقوم البلدية بالإشراف على مشاريع تنفيذ الأرصفة وصيانتها.
- السهر على صيانة الطرقات وإصلاحها .
- التشجير على جانبي الطريق كلما أمكن ذلك للتقليل من التلوث والضجيج .

المادة السابعة: الشبكات المختلفة:

- الصيانة الدائمة للمختلفالشبكات.
- تزويد كل منطقة الدراسة بالإنارة الإضافية لاستعمالها في إنارة البرج ليلا.
- تصليح التسربات.

المادة الثامنة: المساحات الخضراء ومساحات اللعب:

- احترام مكان تموضع المساحات الخضراء وفقا لمخطط التهيئة .
- تأثيث المساحات الخضراء وساحات لعب الأطفال ويكون على عاتق البلدية.
- يمنع استعمال المجال المخصص لها لأي غرض ويعاقب قانونيا كل من يتعدي على مجالها.
- تكون المساحات المخصصة للعب الأطفال وفق مخطط التهيئة.

- صيانة هذه الساحات بصفة دائمة وعدم إهمالها من طرف المسئولين.
- مراقبة مساحات اللعب المخصصة وحماية أثاثها من الإهمال والتخريب.

المادة التاسعة: المساحات العمومية:

- الصيانة الدائمة للمساحات الحرة.
- توفير الإنارة العمومية.
- يجب أن تحوي المساحات الحرة على التأثيث بمختلف أنواعه (كراسي، سلة المهملات.....).
- حماية التأثيث العمراني من التلف.
- تتكلف سلطات البلدية بجميع الأعمال الخاصة بالمساحات الحرة من تأثيث وصيانة وترميم بمساعدة السكان على ذالك.